[330] بآية التطهير وغيرها، ومن طرقهم رواية جامع الأصول عن النبي صلى ا عليه وآله علي مع الحق والحق معه، وغيرها في مصابيح الفراء وغيره وقد شهدت عائشة لأبيها بصلاته وجعلوها سببا لخلافته. قال: إن سلمت الرواية، اقتضت كونه خليفة على العشيرة، قلنا: لا قائل بالفرق، ويلزم اجتماع إمامين، ولم يقل به أحد، ولهذا قال عمر للأنصار (سيفان في غمد لا يجتمعان) ولا يلزم من تخصيصهم بالانذار تخصيصهم بالاستخلاف إذ أحدهما غير الآخر. قال: كان علي صبيا فإسلامه غير معتبر ولا بالتبعية لأصلية الكفر من أبويه، والاستخلاف لا يكون إلا للبالغ. قلنا: لم يشترط أحد من المسلمين البلوغ في استخلاف ا ورسوله، وقد قال تعالى (وآتيناه الحكم صبيا (1)) وقال (ففهمناها سليمان (2)) وقد كان حينئذ ابن أحد عشر سنة، وعند أصحابنا أن عليا أسلم و هو ابن خمسة عشر سنة أو أربعة عشرة، وروى الخمس عشرة العاقولي منهم في شرحه للمصابيح، وروى الأربعة عشرة منهم شارح الطوالع، وقد ذكر البخاري عن المغيرة قال: احتلمت وأنا ابن اثنى عشر سنة. ولأن النبي صلى ا عليه وآله دعاه إلى الاسلام صبيا فلو لم يكن يحكم بإسلامه، لزم العبث في دعائه، وإن لم يكن بدعائه كان إسلامه من خصائصه، لكمال عقله حال صغره دون غيره، وقد عرف أن التكليف العقلي لم يشترط فيه البلوغ الشرعي وقد أخرج صاحب الوسيلة أن النبي صلى ا عليه وآله قال: صلت الملائكة علي وعلى علي سبع سنين قبل أن يسلم بشر. وأخرج أبو نعيم في حليته قول النبي صلى ا عليه وآله لعلي: لك سبع خصال لا يحاجك أحد فيهن يوم القيامة، أنت أول المؤمنين با إيمانا، وأوفاهم بعهد ا، وأقومهم

(1) مريم: 11. (2) الأنبياء: 79.